ندوة البركة

ALBARAKA SYMPOSIUM

٤١

ندوة البركة الحادية والأربعون للاقتصاد الإسلامي

الدروس الاقتصادية المستفادة من جائحة فيروس كورونا المستجد

(من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي)

تعقيب الأستاذ الدكتور عبد الجبار بن عبيد السبهاني

على بحثي: الأستاذ الدكتور معبد الجارحي والأستاذ الدكتور أحمد بلوافي

عنوان الجلسة: (النظام النقدي المعاصر وقدرته على الاستمرار ومواجهة الأزمات)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد: السلام عليكم جميعا ورحمة الله وبركاته، أشكر لمعالي الرئيس، وللسادة القائمين على هذه الندوة، وللمشاركين فيها، واستثمارا للوقت؛ سأجتهد في ترتيب الأفكار الرئيسة التي أتشاركها مع الباحثين الكريمين كما يأتي:

١. لنؤكد أولاً أهمية بحث النظام النقدي لما له من أبعاد ترتبط بعدالة النظام الاقتصادي وبكفاءته. ولنبدأ بالنظام النقدي على صُعُد محلية؛ حيث العلاقة بين المقسوم الاجتماعي من جهة، وعرض النقد من جهة ثانية. هذه العلاقة التي تكشف عن ماهية النقود كونها حقوقاً شائعة على المقسوم الاجتماعي، ...؛ دعنا نتصور أن أحدهم ضاعف عرض النقد؛ إن ذلك يعني أمرين: الأول أنه ملَّك نفسه نصف المقسوم الاجتماعي (غلول)، والثاني أن سعر وحدة الناتج قد تضاعف تماماً (تضخم)، ...، لنستصحب هذا المثال في المناقشات التالية.

٢. لنصادق أيضا على أن نظام الاحتياطي الجزئي يتيح للمصارف التجارية على الأقل؛ إقراض ودائع الجمهور الجارية بعد احتجاز نسبة الاحتياط القانوني، وأن هذا النشاط يتسبب في زيادة جديدة في عرض النقد. ...، إن هذا يعني أن دخل المصارف التجارية صار يتكون من ثلاثة عناصر هي: (عوائد الخدمات المصرفية التي تقدمها للجمهور + فوائد القروض المصرفية التي تقدمها للمتمولين + ريع عملية توليد نقود الودائع)، والعنصر الأخير هو مثار الإشكال: أن تستأثر المصارف التجارية بشيء من المقسوم الاجتماعي بلا مقابل.!!

٣. إن المصارف التجارية في سعيها لتعظيم عوائدها وربحيتها ستمعن في التوسع في الإقراض بغض النظر عن نمو الناتج، جاء في تقرير مقدم إلى رئيس الوزراء الآيسلندي أن نمو الناتج عندهم في السنوات العشرين من ١٩٨٦ إلى ٢٠٠٦ كان بمعدل ٣,٢٪ سنويا في حين وسعت البنوك عرض النقد بمتوسط ١٨,٦٪ سنويا .(Frosti Sigurjónsson, 2015) وهذا ولا شك يجنح بأي اقتصاد بعيدا عن الاستقرار.

٤. إن الوعي بالواقع المتقدم دفع إلى توالي الدعوات إلى تعقَّيم المصارف التجارية وإعادتها إلى وظيفتها الأصلية في الوساطة المالية، وحصر إصدار النقود بمؤسسة المجتمع (البنك المركزي) نزوعا إلى العدالة من جهة وطمعا في الاستقرار من جهة ثانية. هذا ما عندهم؛ وهو ما جلَّاه بحث الدكتور بلوافي بوضوح.

فماذا عند مدرسة الاقتصاد الإسلامي؟

لنستظهر معاً معطيات السياسة الشرعية والمذهب الاقتصادي في الإسلام، ولنر ما ينبغي أن يكون عليه النظام النقدي:

١. إن مقررات الفقهاء تؤكد الحق الحصري للسلطة العامة في إصدار النقود؛ فهو كما يقرر الإمام الشافعي وأصحابه: "من شأن الإمام: السلطة التنفيذية" (المجموع، ٦:٨)، وقال الإمام أحمد: "لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب بإذن السلطان، لأن الناس إنْ رُخِّص لهم ركبوا العظائم" (ابن مفلح، ٢: ٣٤٥).

٢. إن مقررات الفقهاء تؤكد المفهوم الأداتي للنقود؛ فهي محض أداة تراد لوظائفها وليس لها طبيعة محددة ولا جوهر قائم بذاته؛ فهي"بمنزلة آلات الصُنَّاع" (حاشية ابن عابدين، ج٤، ص٥٠١)، و"هي وسيلة ... والوسيلة المحضة ... يحصل بها المقصود كيف كانت" (مجموع الفتاوى، م١٩، ص٢٥٢)، ولذلك لم يتردد الإمام مالك في إجراء الثمنية في دراهم تتخذ من الجلود .!!

٣. إن استقراء الأحكام الشرعية ذات الصلة تؤكد أن ما يجب لحائز النقود هو ملكية انتفاعية؛ فلا ملْك مطلق لعين النقد (كما يتضح من الأحكام التي تنهى عن الاكتناز وعن قنينة النقد وعن كسر السكة الجائزة)، ولا ملْك مطلق لمنفعته (كما يتضح من أحكام ربا النسيئة التي تأبى المعاوضة على منفعة النقد). ولعل في حوار سيدنا شعيب - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - مع قومه ما يوضح ذلك؛ إذْ الذين تمترسوا خلف حق الملكية ليرفضوا أي قوامة اجتماعية على النقود: "قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ" (هود، ٨٧)، قال الطبري في تفسيرها: "نهاهم عن قطع الدنانير والدراهم فقالوا مخالفين إنما هي أموالنا نفعل فيها ما نشاء. إنْ شئنا قطعناها وإن شئنا حرقناها وإن شئنا طرحناها" (الطبري، ١٢: ١٠٢). ومن اعتقد أن له أن يقطع النقود التي في حوزته أو يحرقها لا شك لن يتنازل عنها للغير إلا بما يرضيه من عوض.

٤. إن استقراء الأحكام يفيد أنها تمنع تسليع النقود والمضاربة عليها؛ يتضح ذلك من أحاديث الصرف التي تشترط التقابض الفوري كما تأكد من توجيه النبي صلى الله عليه وسلم تصريحا بقوله: "ولا تبيعوا منها غائباً بناجز"، وكناية بقوله: "يدا بيد" و"هاء وهاء". وتشترط الأحاديث الشريفة كذلك التماثل عند اتحاد الجنس تصريحا: "مِثْلا بمِثْل" وكناية: "ولا تشِّفوا بعضها على بعض ."

٥. إن الاعتبار الوحيد الموجه للإدارة النقدية ينبغي أن يتركز في السعي إلى استقرار قيمة النقود كمطلب شرعي ومدني؛ وبخلافه ستختل وظائف النقود، وستضطرب المعاملات ويتظالم الناس خاصة في المعاملات المتراخية الآثار والممتدة عبر الزمن (وجهة نظر في تغير قيمة النقود) .

٦. إن التطور التقني وغياب الرقابة الاجتماعية مكَّن الكثير من المغامرين من اختلاق ما ينعت بالنقود المشفرة، التي وجدت لها في نظام الاحتياطي الجزئي الذي يسلط المصارف التجارية على المجتمعات مغمزاً لا يستطيع هذا النظام أن يدفعه عن نفسه.!!

٧. وفي سياق آخر سلط الدكتور الجارحي الضوء على النظرية النقدية الكلاسيكية الجديدة؛ فأوضح أن سعر الفائدة هو زيادة مفروضة على الدفع المؤجل، وأن هذا السعر لا توازنية فيه.

وما أحب أن أبينه في هذا الوارد:

هو إن الوضعيين بإجمال ربطوا الفائدة بالاستثمار بعلاقة عكسية، وربطوا الفائدة بالادخار بعلاقة طردية، وهكذا صرنا أمام احتمال وحيد للتوازن ينجم عن تقاطع دالتي الادخار والاستثمار، وهذا الاحتمال "اليتيم" رهين بمرونة كل منهما، وهو ما لم يسلم كما أوضح نقد كينز وهانسن للنظرية.

أما النظرية المستقاة من أحكام المعاملات الإسلامية (مدخل إسلامي إلى النظرية الاقتصادية الكلية)؛ فتربط كل من الاستثمار والادخار بالربح المتوقع بعلاقة طردية، (كلاهما يظهر على المستوي بميل موجب)، وإذا تأكد لنا ذلك، وتأكدت لنا أيضاً وحدة قاعدة الادخار والاستثمار، فهذا يعني أننا إزاء احتمالات توازن لا حصر لها تتحصل من انطباق دالة الاستثمار على دالة الادخار.

وما تقدم يعني أن نظرية الإسلام الاقتصادية حصرا هي التي تملك مفاتيح التوازن بين الادخار والاستثمار، ثم بين الطلب الكلي والعرض الكلي بعدُ.

وخلاصة المطلوب في أي نظام نقدي إسلامي هو:

١. نقد سيادي خالص بإدارة نقدية حصيفة تستهدف استقرار قيمته.

٢. وساطة مالية قائمة على المشاركة ومعقمة تماما.

٣. إنفاذ الأحكام التوقيفية الضابطة للنقود استعمالا واستثمارا.

أما على صعيد النظام النقدي العالمي: فقد أشار الدكتور بلوافي إلى تقرير الأمم المتحدة ٢٠٠٩؛ الذي عرَّض بغياب العملة العالمية التي يرتهن بها الاستقرار النقدي، وتسائل عما يمكن أن يكون عليه حال هذه العملة. ... وأرى والله أعلم، أن التعاطي مع هذه الطريحة في ضوء الاعتبارات المنطقية المجردة لا يتجاوز البدائل المشار إليها:

١. **العودة إلى نظام الذهب:** وهي دعوة لم تغب عن أذهان المعنيين بالنظام النقدي منذ كان الخروج عن نظام الذهب في النصف الأول من القرن الماضي، وفي هذا السياق جاءت طريحة (ناثان لويس) (٢٠٠٧): الذهب نقد العالم الوحيد في المستقبلGold; The Once and Future Money :، ومن ذلك أيضا ما أفاد به رئيس الاحتياطي الفدرالي السابق (آلان كرينسبان) الذي نعت الذهب "بعملة العالم الأساسية.Primary Global Currency "

٢. **العودة إلى شكل مطورمن النقود السلعية:** وذلك باعتماد سلَّة من السلع تُعطى مكوناتها أوزانا مرجحة) على نحو ما يجري في مؤشر أسعار المستهلكCPI ، وقد يكون في مشروع ليتر ما يستأنس به في هذا السياق .(وتمثل قيمة هذه السلَّة بوحدة نقدية (سلعار مثلا). والأمر لابد له من بنك مركزي عالمي بإدارتين تتولى الأولى إصدار النقد وتوزيع رصيده الابتدائي على دول العالم ومراجعة قيمته، في حين تتولى الإدارة الثانية عمليات المقاصة التي تستلزمها حركة التجارة وتسويات المديونيات الدولية.

٣. **مأسسة إصدار نقد دولي رمزي موحد:** مثل؛ بعث (بانكور كينز) أو توسيع حقوق السحب الخاصة وتأهيلها) وذلك يقتضي أيضا وجود بنك مركزي عالمي نزيه يتولى إدارة النظام بكفاءة وعدالة.

الاختيار:

في عشرينات القرن الماضي كتب (برنارد شو): "إذا كان عليك أن تختار بين الاستقرار الطبيعي للذهب ونزاهة أعضاء الحكومة وذكائهم؛ ... أنصحكم بالتصويت للذهب مع الاحترام لهؤلاء السادة"!!. ... والحيثيات التي صدرت عنها مشورة (شو) ذاتها تحسم الاختيار لنقد ذاتي القيمة؛ للعودة إلى نظام معيار الذهب أو لاستحداث نظام السلعار، وأحسب أن انفجار فقاعة النقود المشفرة ستعجل الوصول إلى هذه القناعة.

هذا،،، وسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.